المرض		عمان	اربد	جرش	عجلون	السلط	مادبا	الكرك	الطفيلة	معان	العقبة	المجموع
ديزنتاري	اصابات	٨	٢					١				١١
	وفيات	١										١
تيفوئيد	اصابات	٥										٥
	وفيات											
بارا تيفوئيد	اصابات	٣										٣
	وفيات											
انفلونزا	اصابات	١										١
	وفيات											
ذات الرئة	اصابات	٢				١						٣
	وفيات					١						١
جدري مائي	اصابات	٣										٣
	وفيات											
ابو كعب	اصابات	٦										٦
	وفيات											
بنت الحمراء	اصابات	١	١							١		٣
	وفيات											

مديرية الصحة

العدد ١٧٣ — السنة الخامسة

الشرق العربي

« الجريدة الرسمية لحكومة شرقي الاردن »

عمان : يوم الخميس في ٢٠ جمادي الثاني سنة ١٣٤٥ هـ

الفهرس

القوانين والانظمة

قانون لجنة البلديات الاستشاريـة

المادة ١ — يسمى هذا القانون قانون (لجنــة البلديات الاستشارية) لسنة ٩٢٧ و يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

٢ — تؤلف في العاصمة لجنة باسم لجنة البلديات الاستشارية من خمسة اعضاء اربعة منهم يمثلون الادارة والمالية والصحة والجيش العربي والخامس مهندس البلديات ·

٣ — يقوم العضو الذي ينتخبه رئيس النظـــار برئاسة اللجنة ·

٤ — تستخدم اللجنــة بموافقة رئيس النظار كاتبا يقوم بالاعمال التحريرية ومسك القيود والدفاتر العائدة لها ·

٥ — رواتب الكاتب والنفقــات الاخرى التي تستدعيها واجبات اللجنـــة توزع بمعرفتها على البلديات بنسبة وارداتها

٦ — واجبات اللجنـــة :—

(ا) درس جميع المشاريع والمعاملات المحالة عليها من الحكومة وابداء رأيها الاستشاري بذلك ·

(ب) تدقيق الميزانيات السنوية واقتراح ما يجب من التعديلات بها ·

(ج) تدقيق جداول الحسابات العائدة لواردات البلديات وصرفياتها ·

(د) تقديم اقتراحاتهـــا بشان الامور التشريعية والتحسينات العائدة للبلديات ·

٧ —(آ) لا تعتبر ميزانيات البلديات السنوية او التعديلات الملحقة بها نهائية مـــا لم يصدقها رئيس النظار بعد اعطاء الراي النهائي بشأنها من قبل اللجنة ·

(ب) لا يحق لاي بلدية ما الخروج عن احكام ميزانيتها للسنة السابقة بالاعمال والخدمات المتكررة قبل تصديق الميزانية الجديدة على الوجه المدرج في اعلاه ·

٨ — يلغى هذا القانون ما يخالف احكامه من القوانين السابقة :

عبد الله ٣ — ١٢ — ٩٢٧

رئيس النظار	قاضي القضاة وناظر العدلية	مدير الخزينة	السكرتير العـام	محافظ الاثار	مدير معارف
حسن خالد ابو الهدى	حسام الدين	ابراهيم	عارف العارف	رضا توفيق	

قانون

تعديل المادة السابعة من قانون مرتبات المعزولين من مأموري الملكية

المؤرخ في ٧ اغسطس ٩٢٥

نصت المادة السابعة من قانون مرتبات المعزولين على ان تاريخ العزل يعتبر مبدأ لتخصيص المرتبات المذكورة ولقد جرت الحكومة العثمانية على هذه القاعدة حتى تاريخ ١٠ كانون الثاني سنة ٣٣٤ حيث اصدرت قانونا يتضمن تعديل المـادة الآنف ذكرها بالصورة الآتية :

« يخصص مرتب العزل اعتباراً من تاريخ وقوعه · اما الذين لا يطلبون ان يخصص لهم مرتب المعزولية خلال ستــة شهر من تاريخ عزلهم و يتحقق ان عدم طلبهم ناشيء عن عذر مشروع فيخصص لهم المرتب المذكور اعتبارا من تاريخ حوالة استدعاآتهم »

وقع هذا التعديل بعد جلاء الجيش التركي عن البـلاد العربية غير انه لم يلاحظ تاريخ وقوعه وجرت المعاملة بمقتضاه في قضيتي مرتب علي خلقي باشا والمرحوم السيد احمد عبد المهدي وبهذه الصورة جرى قبول التعديل المبحوث عنه اعتبارا من بدايه تشكل الحكومة الحاضرة في ١ نيسان ٩٢١

ولقد جرت الحكومة السورية على هذه الخطة اذ قررت تعديل المادة المبحوث عنها بالصورة المشـروحة آنفاً وعملت بمقتضاه في معاملاتها لما في ذلك من المصلحة

ولما كان من الملحوظ ان يراجع بعض المعزولين الذين لم يطلبوا مرتب المعزولية خلال ستة اشهر من اجل ان يخصص لهم المرتب المذكور اعتبارا من تاريخ عزلهم وكان ذلك غير موافق للمصلحة و يتطلب ان يعامل هؤلاء بغير ما عومل به المعزولون الذين خصص لهم مرتب المعزولية فيما سبق رؤي من الموافق ان يكون هذا القانون معمولا به من بداية تاسيس هذه الحكومة في شرقي الاردن وعليه تبعا للملحوظات المذكورة انفا وضعت اللائحة القانونية المدرجة ادناه وتقرر المصادقـة عليها ورفعها لمقام صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم حتى اذا اقترنت بالتصديق العالي وضعت موضع التطبيق

المادة الاولى — يسمى هذا القانون (قانون تعديل المادة السابعة من قانون مرتبات المعزولين من مأموري الملكية لسنة ٩٢٧) و يكون معمولا به من بداية نيسان ٩٢١

المادة الثانية — عدلت المادة المذكورة في المـادة الاولى على الوجه الاتي :

« يخصص مرتب العزل من تاريخ العزل او الغاء الوظيفة بشرط ان يكون الموظف المنفصل عن الخدمة قد قدم استدعاء الطلب خلال ستة

اشهر من تاريخ انفصاله عن الوظيفة و بعد مرور هذه المدة يجري التخصيص اعتبارا من تاريخ حوالة الاستدعاء المتضمن طلب مرتب العزل الا اذا تحقق ان عدم طلب راتب المعزولية ناشيء عن عذر مشروع »

٢٣ — ١١ — ٩٢٧

عبد الله

مدير المعارف	محافظ الآثار	السكرتير العام	مدير الخزينة	قاضي القضاة وناظر العدلية	رئيس النظار
	رضا توفيق	عارف العارف	ابراهيم	حسام الدين	حسن خالد ابو الهدي

قانون

تعديل قانون تسجيل الشركات المنشور في العدد ١٦٢ من الجريدة الرسمية

المادة ١ — تضاف كلمة (مساهمة) بعد عبارة (كل شركة) الوارد ذكرها في اول الفقرة الاولى من المادة الثانية و بعد عبارة (تقدم الشركة) الواردة في الفقرة الثانية من المادة الثانية ايضاً ·

٢ — تصحح الفقرة (٢)(ب) من المادة الثانيه على الصورة الاتية ·

(ب) راسمال الشركة المقرر والمدفوع وقيمة الاسهم الاسمية وعددها ·

٣ — تعدل المادة الثالثة من القانون المذكور على الصورة التالية ·

٣ — (ا) تدفع الشركة المساهمة المؤسسة في شرقي الاردن رسوم التسجيل المعينة في قانون الطوابع (الدمغة) الصادر في ٦ شباط ١٣٢١ الا اذا اثبتت الشركة انها دفعت هذه الرسوم من قبل ·

(ب) تدفع الشركة المساهمة المؤسسه في خارج شرقي الاردن عند تسجيلها رسما قدره ٢٥ جنيها فلسطينياً ·

٤ — تضاف كلمة (المساهمة) بعد عبارة (يجب على كل شركة) الواردة في الفقرتين (او ب) من المادة الرابعة ·

٥ — تضاف كلمة (التجارية) بعد عبارة (بما فيها الشركات) الواردة في المادة الخامسة ويستعاض من عبارة (تقدم الشركة طالبة التسجيل) الواردة في المادة السادسة بعبارة (تقدم كل شركة بما فيها الشركات التجارية طالبة التسجيل ...)

٦ — يستعاض عن كلمة (قيمة) الواردة في الفقرة (ج) من المادة (٦) بكلمة (مقدار) وتضاف كلمة (الشركة) بعد كلمة (تسجيل) وقبل كلمة (التجارية) الواردتين في المادة السابعة ·

٧ — تضاف عبارة (المساهمة والتجارية) بعد عبارة (في تنظيم الشركة) الواردة في المادة الثامنة ·

٨ — تلغى المادة (١١) المضافة الى قانون تسجيل

الشركات والمنشورة في العدد (١٦٥) من الجريدة الرسمية ··

٩ — تضاف عبارة (المساهمة او التجارية) بعد كلمة (الشركة) وقبل كلمة المسجلة الواردتين في المادة التاسعة ·

١٦ — ١١ — ١٩٢٧

عبد الله

مدير المعارف	محافظ الاثار	السكرتير العام	مدير الخزينة	قاضي القضاة وناظر العدلية	رئيس النظار
اديب		عارف العارف	ابراهيم	حسام الدين	حسن خالد ابو الهدى

قانون

قانون تخصيص راتب تقاعد لورثة المرحوم السيد نجيب دمشقيه

لما كانت مدة خدمة المرحوم السيد نجيب دمشقية مأمور التدقيق السابق في نظارة الماليه اكثر من عشر سنوات وكان من مقتضى حكم المادة « ٢٠ » من قانون التقاعد ان يخصص لورثته مرتب تقاعد شهري فقد نظمت اللائحة القانونية المدرجة ادناه لهذه الغاية ·

(لائحة تتضمن تخصيص تقاعد لورثة المرحوم السيد نجيب دمشقية)

المادة الاولى — يخصص مرتب تقاعد شهري قدره جنيه واحد و ٧٢٠ مليما لورثة المرحوم السيد نجيب دمشقيه مأمور التدقيق السابق في نظارة المالية ويوزع عليهم بالصورة الاتية :—

جنيه	مليم	
	٦٦٠	لوالدته السيدة بديعه نجا
	٦٦٠	لولده السيد عصام
	٤٠٠	لزوجته السيدة صفيه دمشقيه
١	٧٢٠	المجموع

المادة الثانية · يعتبر ٢٠ ايلول سنة ٩٢٧ مبدأ لتخصيص المرتب المذكور في المادة السابقة ·

١٦ — ١١ — ٩٢٧

عبد الله

مدير المعارف	محافظ الاثار	السكرتير العام	مدير الخزينة	قاضي القضاة وناظر العدلية	رئيس النظار
اديب	رضا توفيق	عارف العارف	ابراهيم	حسام الدين	حسن خالد ابو الهدى

(قرار يتعلق بالاراضي التي تعسكر فيها قوة حدود شرقي الاردن)

تقرر التصريح لقوة حدود شرقي الاردن بالبناء في الاراضي الاميرية التي تعسكر فيها في الوقت الحاضر في الزرقاء ومعان وعدم مطالبتها باية اجرة عن تلك الاراضي ورفع هذا القرار لمقام صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم حتى اذا اقترن بالتصديق العالي وضع موضع التطبيق .

٢٣-١١-٩٢٧

عبد الله

مدير المعارف — محافظ الاثار — السكرتير العام — مدير الخزينة — قاضي القضاة وناظر العدلية — رئيس النظار
اديب — رضا توفيق — عارف العارف — ابراهيم — حسام الدين — حسن خالد ابو الهدى

قانون

فيما يتعلق بالاحتياطات ضد الكوليرا

المادة الاولى — يخول افراد قوة حدود شرقي الاردن الذين سيستخدمون في اعمال الاحتياطات للوقاية ضد الكوليرا نفس السلطات المخولة لافراد الجيش العربي :—

٢٣ — ١١ — ٩٢٧

عبد الله

مدير المعارف — محافظ الاثار — السكرتير العام — مدير الخزينة — قاضي القضاة وناظر العدلية — رئيس النظار
رضا توفيق — عارف العارف — ابراهيم — حسام الدين — حسن خالد ابو الهدى

قرار

بالعفو عن السجين محمد العبد الرحيم

لما كان محمد العبد الرحيم من قرية مقبلة قد حكم عليه بوضعه قيد القامة ثلاث سنوات لقتله عيسى المصلح الذي كان حاول سرقة داره

ولما كان السجين المذكور قد بقي رهين السجن ثلثي المدة المحكوم عليه بها

ولما كانت نظارة العدلية قد رأت بالنسبة لوقوع الجريمة على الصورة المتقدم ذكرها ان المجرم خليق بصدور العفو عنه فقد تقرر الاسترحام من صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم باصدار ارادته السنية بالعفو عن بقية المدة المحكوم بها على السجين المذكور

٣ — ١٢ — ٩٢٧

عبد الله

مدير المعارف — محافظ الاثار — السكرتير العام — مدير الخزينة — قاضي القضاة وناظر العدلية — رئيس النظار
رضا توفيق — عارف العارف — ابراهيم — حسام الدين — حسن خالد ابو الهدى

بلاغات رسمية

« من فخامة رئيس النظار »

التعيينات

وافق فخامة رئيس النظار المعظم على قرار لجنة الموظفين القاضي بالتعيينات الاتيـة :

عبد القادر افندي عطية كاتبا لمفردات السلط
فرحان البايضة كاتبا لمفردات عمان
جورج افندي شلهوب كاتبا لمفردات عمان
كمال جميل الشعبان كاتبا لمفردات جرش
عبد اللطيف افندي الصفدي مساعدا الكاتب اللوازم
عبد الحميد افندي سلامه مقيدا في نظارة المالية (نقلا من كتابة عمان)
عز الدين افندي الشركس كاتبا ثانيا في حاكمية عمان
علي افندي الرضوان معاون مأمور المستودع في النافعة
حسن افندي نوبران معاون المحاسب النافعة
محمد حسن ايدك كاتبا في الزراعة

٧ — ١٢ — ٩٢٧

التعيينات

صدرت ارادة صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم بالموافقة على نقل الشيخ محمد افندي قاضي الطفيلة قاضيا شرعيا لاربد ونقل السيد رشيد مدعي عام اربد قاضيا صلحيا للطفيلة على ان يرى الامور الشرعية علاوة على وظيفته

***

النسبة المئوية التي تدفع للشيوخ عن الابل

عملا بالمادة الخامسة من نظام عد الاغنام والابل قرر المجلس التنفيذي في البند الاول من جلسته ١٦ المنعقدة بتاريخ ٣—١٢— ٩٢٧ رفع النسبـة المئوية التي تدفع للشيوخ عن تعداد الابل لسنة ٩٢٧ — ٩٢٨ المالية الى ٢٥ بالمائه على ان لا يدفع اليهم شيء ما عن عد الاغنام .

بيع وفراغ الاراضي

قرر المجلس التنفيذي في البند الخامس من جلسته ١١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٣ — ١١ — ٩٢٧ اقرار التعليمات التاليـة للعمل بها عند الاشتباه بالقيمة او البدل لما يباع او يفرغ من الاملاك والاراضي :

١ -- ان تنظم مجالس الادارة في كل مقاطعة جـدولا باسعار الاراضي بحسب الموقع

٢ — عند ورود اوراق مختصة ببيع او فراغ يستوفى الرسم عنها بنسبة الاكثر من :—

(أ) بدل البيع او الفراغ
(ب) قيمة الويركو
(ج) القيمة المعينة في الجدول المنظم من قبل مجلس الادارة باعتباره يتضمن القيمة الحقيقية الواجب معرفتها عند الاشتباه واتخاذها اساساً

من الواجب العمل بهذه التعليمات تخلصاً من اجراء كشف عند كل اختلاف ومن تكليف

الخزينة والاهلين نفقات دون جدوي

٢٠ تشرين الثاني سنة ٩٢٧

القاب المتصرفين وقائمي المقام:

يلغى تعميمي رقم ١٦٣ بتاريخ ١٩ تشرين الثاني ١٩٢٧ ويرجع في القاب المتصرفين وقائمي القام والمديرين حتى اشعار اخر الى نظام التشكيلات الادارية الصادر في ١٩ — ١٠ ٩٢٧

٢٤ تشرين الثاني سنة ٩٢٧

تفسير قانوني:

تفسير المادتين الثالثة والخامسة من (قانون تاجيل الضرائب والديون الشخصية في لواء الكرك لسنة ٩٢٧) فقد قرر المجلس التنفيذي في البند الرابع من جلسته ١١٦ المنعقدة بتاريخ ٣ - ١٢ - ٩٢٧ ان التأجيل لا يشمل ديون البلدية

٤ — ١٢ - ٩٢٧

اعضاء المجالس الادارية :

بعد ان ينتهي انتخاب اعضاء المجلس الاداري بحسب نصوص القانون الجديد يبلغ المتصرف او القائمقام العضوين الذين كسبا اكثرية الاصوات بانهما عينا عضوين للمجلس الاداري و يقوم هذا البلاغ مقام المنشور الذي كان يصدر من المراجع المختصة على حسب الاصول السابقة ·

٦ كانون الاول سنة ٩٢٧

لجنة تثمين الاراضي

صدرت ارادة سمو الامير الملكي المعظم بالموافقة على قرار المجلس التنفيذي بتأليف لجنة لتحرير الاراضي من الاشخاص والموظفين التالية اسماوءهم :

١ المستر هيوز رئيسا للجنة
٢ علي باشا الكايد عضــوا
٣ السيد محمد شفيق (مساعد مدير الزراعة) عضوا
٤ عضو اخر يمثل مصلحة املاك الدولة
٥ صادق بك الداغستاني (مساحاً) على ان يكون تحت التجربة لمدة شهرين

الطوابع الحجازية:

ان السبب في الصاق طوابع حجازية بقيمة قرشين على الاوراق التي تربط بالاستدعاآت في حين ان البلاغ العام رقم ٨ بتاريخ ١١ مارت سنة ١٩٢٠ يقضي بالصاق طابع بقرش واحد هو ان اثمان الاوراق النقدية الحجازية لاتزال تستوفي ضعفين استناداً الى القانون المورخ في ٢٨ كانون الثاني سنة ١٩٠ نشاء هذا البيان عن استيضاح بهـذا الشأن من متصرف لواء البلقاء ·

١٠ كانون الاول سنة ٩٢٧

التعينات

صدرت ارادة صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم بالموافقة على تعين السيد نصري سليم ضابطا في الجيش العربي برتبة ملازم ثان

٨ — ١٢ — ٩٢٧

تشكيلات العقبة

قرر المجلس التنفيذي الموافقة على الغاء وظيفتي محاسب العقبة ومحافظ المكوس فيها على ان يقوم قائممامها باعمال المالية وادارة الجمارك والمكوس ضميمة على خصائص وظيفته الاصلية وان يقوم الجابي بامور الجباية وما هو من خصائص محافظ المكوس وان لا يعطي للمومـا اليهما شيء باسم الوكالة لقاء قيامهما بهذه الاعمال على ان ينفذ هـذا القرار اعتبارا من ١ كانون الثاني ١٩٢٨

٨ــ١٢ــ١٩٢٧

مطبوعات الحكومة :

١ – ابتغاء وضع مطبوعات الحكومة على شكل واحد من حيث العناوين الرسمية التي تحتويها (كليشهات الدوائر) ارجو ان تقوم كل دائرة بصنع « الكليشهات » اللازمة لهـا ولفروعها على الشكل الآتي :

« امارة شرقي الاردن »

(اسم الدائرة)

الرقم

٢ — تتولى رئاسة النظار صنع الكليشهات اللازمـة للالوية والاقضية والنواحي

٣ — لا يعني هذا البلاغ ان المطبوعات والقرطاسيـة التي تستعمل حاليا من قبل الدوائر بطابع (الكليشهات القديمة) يجب ان تهمل بل يستمر استعمالها الى ان تنفد

١١١ كانون الاول سنة ٩٢٧

المنازل غير الفنية :

اري ان البيوت المعروفة ببيوت الفلاحين تلك التي يعيش فيها الفلاح الجاهل مع دوابه في باحة واحدة مما يجب منع انشائه والعمل على تقليله تدريجياً بكل الوسائط القانونية

حرصاً على الصحة العامة وترقية الشعور الاجتماعي

ارجو اليكم ملاحظة ذلك والتوسل لتحقيق هذه الغاية بكل الطرق العملية الممكنة

٢٢ كانون الاول سنة ٩٢٧

اعلان

ملخص عن الجريدة العراقية عدد ٢٩ بتاريخ ١٦ — ٧ — ٩٢٧

"يعتبر هذا الاعلان ملحقا للاعلان المنشور في الصحيفة التاسعة"

« من العدد ١٦٦ من الجريدة الرسمية لحكومة شرقي الاردن »

٢٠٤ — يوجد سوء تفاهم فيما يتعلق بجنسية بعض الاشخاص الذين اصبحوا عراقي الجنسية بمقتضى احكام قانون الجنسية العراقية، وبناء عليه فقد بات من الضروري توضيح وضعية هولاء الاشخاص ·

جميع الاشخاص الذين ولدوا في العراق من والدين اجنبيين ولدا ايضا في العراق هم رعايا عراقيون بمقتضى احكام المـادة الثامنة من قانون الجنسية العراقية ما لم يكونوا قد صرحوا بتخليهم عن تلك الجنسية حوالي ٦ اب سنة ١٩٢٦ او في خلال سنه من تاريخ بلوغهم سن الرشد اذا كان هذا التاريخ هو بعـد ٦ اب سنة ١٩٢٦

وفي هذه الحالة يفقدون جنسيتهم العراقية بمقتضى احكام المادة ١٤ من القانون المذكور

يقترح الان ان يسمح لاولئك الذين كان يجب عليهم ان يقدموا تصريحاتهم قبل ٦ اب ١٩٢٦ ولكن قصروا في ذلك نظراً لجهلهم القانون ان يقدموا تصريحاتهم في ٣١ — ٢ — ١٩٢٧ او قبله

وهذه التصريحات ستقبل موقتا فقط ولا تعتبر نهائيـة ما لم يصدق عليها البرلمان · ويجب ان تقدم الى دائرة التحري

عن المجرمين في بغداد او الى قائد الشرطة في الالوية الاخرى

لا تقبل تصريحات بعد ٣١ – ١٢ = ٩٢٧ الا من الاشخاص الذين يقدمون تصريحاتهم في غضون سنة من تاريخ بلوغهم سن الرشد

وهذا الاعلان يلغي اعلان الوزارة رقم ٢٨٥ المنشور في الجريدة الرسمية العراقية عدد ٢٨ سنة ١٩٢٧

***

شهادة اعفاء خصوصية صادرة بموجب المادة الثانية من قانون استيفاء رسوم المرورية على جسر اللنبي المؤرخ في ٧ – ٩ – ٩٢٧

انا مدير الخزينة بموجب السلطات المخولة لي في المادة الثانية من قانون استيفاء رسوم المرورية على جسر اللنبي المؤرخ في ٧ – ٩ – ٩٢٧ اصرح باعفاء اية مركبات نقل غبطة البطريرك الارثوذكسي في بيت المقدس من دفع رسوم المرورية على جسر اللنبي

يعمل بشهادة الاعفاء هذه لغاية ٣١ – ١٢ – ٩٢٨ ما لم تسحب اوتلغى مدير الخزينة ٢١ – ١١ – ٩٢٧

***

شهادة اعفاء خصوصية صادرة بموجب المادة الثانية من قانون استيفاء رسوم المرورية على جسر اللنبي المؤرخ في ٧ – ٩ – ٩٢٧

انا مدير الخزينة بموجب السلطات المخولة لي في المادة الثانية من قانون استيفاء رسوم المرورية على جسر اللنبي المؤرخ في ٧ – ٩ – ٩٢٧ اصرح باعفاء اية مركبات نقل غبطة البطريرك اللاتيني في بيت المقدس من دفع رسوم المرورية على جسر اللنبي

يعمل بشهادة الاعفاء هذه لغاية ٣١ – ٢ – ٩١٨ مالم تسحب او تلغى ٢١ – ١١ – ١٩٢٧

مدير الخزينة

شهادة اعفاء خصوصية صادرة بموجب المادة الثانية من قانون استيفاء رسوم المرورية على جسر اللنبي المؤرخ في ٧ – ٩ – ١٩٢٧

انا مدير الخزينة بموجب السلطات المخولة لي في المادة الثانية من قانون استيفاء رسوم المرورية على جسر اللنبي المؤرخ في ٧ – ٩ – ٩٢٧ اصرح باعفاء اية مركبات نقل غبطة المطران الانجليكاني في بيت المقدس من دفع رسوم المرورية على جسر اللنبي

يعمل بشهادة الاعفاء هذه لغاية ٣١ – ١٢ – ٩٢٨ مالم تسحب او تلغى مدير الخزينة ٢١ – ١١ – ٩٢٧

...

اعلان

شركة رفاعي وعبدو قد سجلت في نظارة العدلية في اليوم الثلاثين من تشرين الثاني سنة ١٩٢٧.

١ – اسماء الشركاء محمد رفاعي واسماعيل عبدو.

١ – اسم الشركة التجاري رفاعي وعبدو.

٣ – قيمة راس مال الشركة الف جنيه مصري

٤ – اسماء الشركاء المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها محمد رفاعي واسماعيل عبدو

٥ – تاريخ ابتداء الشركة ١ كانون الاول سنة ١٩٢٤.

٦ – تاريخ انحلالها الى اجل غير مسمى.

٧ – الاعمال التي تتعاطاها الشركة بيع قرطاسية وتجارة خردوات وقومسيون.

اعلان

القرية سلط، الموقع المصلا، الجنس كرم، سندالتصرف رقمه ٢ تاريخه شباط ٩٢٧، صاحب اول عبدالحسين اليوسف الحدود: شرقا كرم ابراهيم السالم، شمالا سلسلة فاصلة كرم كايد اليوسف غربا طريق جنوبا كرم ابراهيم السالم العبدالله

القرية سلط، الموقع خور الزامل، الجنس كرم، سند التصرف رقمه ٣ تاريخه ايلول ٩٢٧، صاحب اول كايد الياسين الحدود: شرقا طريق سلطاني شمالا عراق وطريق غربا طريق سلطاني جنوبا خراب

القرية سلط، الموقع المصلا، الجنس ارض مع بئر ماء سند التصرف رقمه ٣ تاريخه شباط ٩٢٧، صاحب اول عبد الحسين اليوسف، الحدود: شرقا كرم طالب ابودنون وخراب شمالا صاحب ملك، غربا طريق جنوبا خراب

القرية سلط، الموقع تلعة الجوزة، الجنس كرم، سند التصرف رقمه ٤١ تاريخه مارت ٩١٩، صاحب اول مأمور المصرف قديما، الحدود: شرقا طريق غربا فلاح ابو قويق شمالا طريق جنوبا عواد الطحيمر

القرية سلط، الموقع تلعة الجوزة، الجنس كرم، سند التصرف رقمه ٤٣ تاريخه نيسان ٩١٩ صاحب اول مأمور المصرف قديما، الحدود: شرقا حمد الدرغام وفلاح ابو قريق غربا الحاج طعيمه شمالا هنا من ابو شبلي جنوبا عودة الطحيمر

القرية سلط، الموقع وادي سنوده، الجنس كرم، صاحب مامور المصرف قديما، الحدود: شرقا كرم كايد الحمد غربا كرم اولاد عبد المهدي غنيم شمالا عواد الاحمد ومفضي جنوبا زبنا وفلاح المدمود

مطروح الايجار املاك المصرف الزراعي في السلط المبين حدودهم واوصافهم اعلاه فمن له رغبة بالاستئجار عليه مراجعة ادارة مصرف زراعي السلط او دلال البلدية ابو عمر ماشطة اعتبار من تاريخه حتى مضي ثلاثين يوما ومن ثم ثمانية ايام للاحالة القطعية ٣ كانون اول ٩٢٧

مامور المصرف الزراعي في السلط

...

اعلان صادر من دائرة الاجراء في عمان

لقد تقرر عملا بالمادة ١٠٥ من قانون الاجراء احالة قطعتي الارض الواقعتين ضمن اراضي الفقها المحدودة الاولى شرقا مغارة ولحف فاصل وشمالا عطل فاصل ارض سهل وطريق وحبلة وغربا خراب عطل جنوبا صفاة فاصلة ارض عواد وعايد الثالية المحدودة شرقا خراب عطل شمالا لحف خراب غربا عطل جنوبا ارض فهد وخراب فاصل المحجوزتين لقاء مطلوب ابراهيم جاسر البالغ خمسة الاف ومائتي قرش تركي لاسم الطالب الاخير ابراهيم جاد المذكور احالة اولية بمبلغ قدره عشرين جنيها مصريا وعملا بالمادة ١٠٦ من القانون المذكور وضعتا ثانية بالمزاد العلني لمدة خمسة عشر يوما اعتبارا من تاريخ اذاعة هذا الاعلان بالجريدة الرسمية فمن له رغبة بالشراء عليه مراجعة دائرة الاجراء والدلال يوسف شاهين خلال المدة المذكورة مستصحبا التأمينات القانونية على ان لا يقبل ضم اقل من خمسة بالماية بنسبة البدل المقرر على الاصول

٦ كانون اول ٩٢٧

...

الاعلان الثاني

موضوع في المزايدة العلنية ثلاثة حصص من اصل تسعة من كامل الاراضي المسماة ام جعبة المحدودة شرقا ظهره غربا طريق شمالا ظهره جنوبا خليل بن عيسى لاجل فراغ هذه الحصة تامينا لاستيفاء دين الداين عايد بن سلمان المدايات وقد بلغت

على الطالب الاخير بثمن قدره ثمانية عشر ليرة فعلى من يرغب المزايدة ان يراجع دائرة التسجيل في الكرك والدلال ابراهيم المصري وعليه حرر ٢١ تشرين الثاني ٩٢٧

مأمور تسجيل الكرك

...

خلاصة حكم صادرة من محكمة جناية الكرك

بنتيجة المحاكمة الجارية بمحكمة جناية الكرك بمادة سرقة دكان المدعى عوده بن . الم الشرايحه ليلا بعد كتاف شريكه واخذ المفتاح منه جبراً من قبل المتهم الفار حسين الحشـي من اهالي الطفيلة ثبت ارتكاب المتهم الى الجرم المسند اليه لذلك تقرر باجماع الآراء تجريمه بالجناية وحيث ان حركته تنطبق على المادة ٢٢١ من قانون الجزاء الحكم بوضعه في الكركراك المؤقت مدة ثلاث سنوات بعد التشهير وتضمينه ماية وعشرين قرشا فلسطيني نفقات المحاكمة وخرج التحقيق وحجز امواله واملاكه وادارتها بمعرفة الحكومة واسقاطه من الحقوق المدنيه ونفهم علناً

٢٩ تشرين ثاني ٩٢٧

...

خلاصة حكم صادرة من محكمة جناية الكرك

ثبت بنتيجة المحاكمة الجارية بمحكمة جناية الكرك ارتكاب المتهمان الفاران السيد عبد القادر بن قاسم الجبور مامور تمليك الكرك السابق وسالم بن ابراهيم المصري المداوم في دائرة التمليك لجرائم التحريف والتزوير في دفاتر التمليك بالكرك لذلك تقرر باجماع الاراء تجريمها بالجناية المذكورة ولكون حركة الاول منهم عبد القادر تنطبق على المادة ١٥٢ من قانون الجزاء وحركة الثاني سالم تنطبق على الفقرة الاخيرة منها الحكم بوضع عبد القادر الجبور بالكوركراك مدة عشرة سنوات بعد التشهير ووضع سالم المصري بالكوركراك ثلاثة سنوات بعد التشهير ايضاً وتضمين كل منهم ماية وعشرين قرشا فلسطيني مصاريف المحاكمة وخرج التحقيق واسقاطهما من الحقوق المدنية وحجز اموالهما واملاكهما وادارتها بمعرفة الحكومة حكما غيابيا صدر بتاريخ ٢٩ تشرين ثاني ٩٢٧ ونفهم

...

قرار امهال

صادر من محكمة بداية عمان الجنائية

لما لم يقبض على جازي بن عيد بن براك التوايهة من عرب الحويطات المتهم به قتل محمد قاسم فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول

١٢ — ١٢ — ٩٢٧

...

قرار امهال

صادر من محكمة بداية عمان الجنائية

لما لم يقبض على محمد بن ابراهيم البليمان المتهم بمحاولة سرقة دار محي الدين فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول

٢٨ — ١٢ — ٢٧

خسوف كلي ٨ كانون اول ١٩٢٧

ساعة برق و بريد

	زمان وسطي قاهرة			زمان وسطي حقيقي عمان			ساعة عربي	
	ثا	د	سا	ثا	د	سا	د	سا
دخول القمر الى شبه ظل	١٩	٥٨	١٦	٤٤	١٦	١٧	٢٢	١٢
[illegible] ظل	١٣	٥٧	١٧	٣٨	١٥	١٨	٢١	١
ابتداء خسوف كلي	٤٣	٥٩	١٨	٠٨	١٨	١٩	٢٣	٢
وسط خسوف	٥٥	٣٨	١٩	٣٠	٥٧	١٩	٠٢	٣
انتهاء خسوف كلي	٤٩	٢٠	٢٠	١٤	٣٩	٢٠	٤٤	٣
خروج القمر من ظل	٠١	٢٣	٢١	٢٥	٤١	٢١	٤٦	٤
خروج القمر من شبه ظل	٢١	٢٢	٢٢	٤٦	٤٠	٢٢	٤٦	٥

بلاغ صادر عن مديرية صحة العراق يتعلق بالاحتياطات ضد الكوليرا

ليعلم الجمهور ان مديرية الصحة اعلنت ان الاجراآت التالية قد وضعت موضع التنفيذ .

الطرق :— على جميع المسافرين المارين بسوريا من اي مكان من العراق ان يتبعوا طريق الشام اما طريق الرمادي حلب وطريق تدمر حلب وطريق رتبه عمان وطريق الموصل حلب فجميعها اغلقت .

التلقيح ضد الكوليرا

١ — المسافرون لسوريا على المسافر الذي يود الحصول على تاشير لجوازه يجب ان يكون قد لقح ضد الكوليرا مرتين بين الواحدة والثانية من خمسة الى عشرة ايام ويجب ان يكون قد جري ذلك ضمن برهة الستة الشهور الاخيرة زيادة على ذلك يجب ان يمر على طالب السفر خمسة ايام بعد التلقيح الثاني يكون حائزا على الصحة التامة خلالها المسافرون الذين يتبعون هذا المنهج لا يسالون [illegible]

المدة الكافية لاتمام التحري البكتريولوجي

المسافرون الذين لايتبعون هذا المنهج يعدوا كشبوهين ويعاقوا كل مدة المراقبة المنصوص عنها

٢ ــ المسافرون لفلسطين :— جميع المسافرين الذين يصلون من العراق لفلسطين او شرقي الاردن برا يعدوا مشبوهين ويحجروا لتتمة مدة المراقبة والتحريات البكتريولوجية فيما اذا كان وصولهم لفلسطين او شرقي الاردن ضمن الخمسة ايام من تاريخ مبارحتهم العراق

٣ــ المسافرون لمصر :— مسافروا الدرجة الاولى والثانية ان لم يكونوا قد اتموا الخمسة ايام من تاريخ وصولهم لدمشق يعزلوا لاتمام تلك المدة ويجري التحريات البكتريولوجية على موادهم الغائطية اما اذا كانوا قد اتموا الخمسة ايام من تاريخ وصولهم لدمشق وفي امكانهم تقديم عناوين يعتمدوا عليها لايحجروا واذا لم يكن في استطاعتهم ذلك يحجروا لمدة ثلاثة بموجب نظام مراقبة المسافرين .

مسافروا الدرجة الثالثة :— ان كان جرى حجرهم بدمشق مدة خمسة ايام كاملة لايحجروا مرة ثانية واذا لم يكن قد جرى حجرهم في دمشق يعزلوا لمدة ثلاثة ايام ويجري تحري موادهم الغائطة لمرتين تجري بحقهم هذه المعاملة سواء امضوا مدة الخمسة ايام او لم يمضوا ذلك من تاريخ وصولهم لدمشق إما اذا كان قد مضى عليهم اكثر من عشرة ايام من تاريخ وصولهم للثالث المكان فلا لزوم لحجرهم

[illegible] المسافرون بالطرق الجوية :— يجري الحجر على جميع المسافرين بالطرق الجوية الواردين من العراق لفلسطين لمدة خمسة ايام على كل حال ويجري ايضا التحري على موادهم الغائطية مرتين من تاريخ وصولهم . منشور مديرية الصحة المؤرخ [illegible] مدير صحة العراق

الاحتياطات ضد الكوليرا

يعتبر جميع المسافرين القادمين من العراق المارين بطريقهم بالرمادة وفالوجا كمشبوهين واذا وصلوا لمنطقة شرقي الاردن خلال خمسة ايام من تاريخ مغادرتهم العراق يحجر عليهم لاتمام هذه المدة ولانجاز فحص الغائط .

٣٠ــ١٠ــ٩٢٧

...

بلاغ من مصلحة الصحة العامة

الاجرآت الاحتياطيه لمنع سراية عدوى الكوليرا الى منطقة شرقي الاردن

١ ــ تاسس في كل من عمان والرمثا (مقاطعة اربد) محجرا صحيا لحجر الاصابات وكذلك المسافرين القادمين لشرقي الاردن من مناطق موبوءة يستوعب مشتشفى كل محجر ٢٠ سريرو باستطاعة هذه الدائرة زيادة هذا العدد الى الاربعين اذا اقتضى الامر تجري دائرة الصحة مراقبة لجميع المسافرين القادمين لشرقي الاردن من العراق وسوريا .

قد خصصت الحكومة مبلغا كافيا لاقامة الحواجز وابتياع الخيام ومد قساطل المياه وما شاكل لانجاز ترتيبات المحجرين بموجب المخطط المقتضي ويؤمل ان تتمم ادارة الاشغال العامة هذه النواقص خلال عشرة ايام .

يقوم بادارة محجر عمان طبيب المركز وبادارة محجر الرمثا طبيب مقاطعة اربد وقد عين لكل محجر مأمور صحي واحد وحارس واحد واذا لزم الامر يزاد عدد هؤلاء الموظفين

٢ ــ كان تقرر في السابق اقفال طريق العراق منعا لدخول السيارات لهذه المنطقة وبعد المداولة بين حكومة شرقي الاردن ومديرية صحة فلسطين الغي هذا القرار ويسمح الان بمرور السيارات القادمة من العراق على ان تمر بمحجر عمان

تجري هذه الدائرة مراقبة المسافرين القادمين لشرقي الاردن بالقطار فيما بين درعا وعمان ويرافق القطار مامور صحي عين خصيصا لذلك .

لقد تقرر اقفال طرق السيارات الواقعة على الحدود الشمالية والمتصلة بسوريا فيما عدا طريق الرمثا حيث يصير مرور السيارات في محجرها الصحي . اما المسافرين القادمين بهذا الطريق من مناطق موبوءة فيرسلون الى محجر عمان للفحص البكتريولوجي المقتضي .

٣ ــ بحالة حدوث الكوليرا في سوريا ستتخذ اجرآت اضافية كالاجرآت التي ستتخذها حكومة فلسطين بهكذا ظروف . يحجر على القادمين من سوريا لمدة خمسة ايام للمعاينة والمراقبة الطبية . يجري الفحص البكتريولوجي لابراز كل مسافر في اليوم الواحد ويصير تكرار الفحص في اليوم الثاني بحالة الاشتباه في حقيقة محل قدوم المسافر يعامل بنفس معاملة القادمين من منطقة موبوءة

تصير مراقبة المسافرين على الدواب او مشيا على الاقدام وتجري هذه الدائرة التطعيم ضد الكوليرا لجميع اهالي قرى شرقي الاردن الواقعة على الحدود السورية . اذا اصبح القسم الجنوبي من سوريا موبوءاً تعين دائرة الصحة مامورين لاجراء التفتيش اليومي على قرى الحدود وستساعد مخافر البوليس على الحدود لاحضار القادمين من سوريا الى القرى المقصودة حيث يصير تطعيمهم ضد الكوليرا وحجرهم لمدة خمسة ايام براقبة حارس القرية

يطلب من ادارة الخط الحجازي تخصيص عربة للمسافرين القادمين من سوريا منعا لاختلاطهم مع المسافرين القادمين من فلسطين وتوضع هذه العربة تحت مراقبة بوليس لحين وصولهم الى محجر عمان . لقد عملت حكومة فلسطين الترتيبات اللازمة بان لا يؤشر قناصل دولة بريطانيا العظمى في سوريا على جوازات السفر ما لم يبرز المسافر شهادة تطعيم ضد الكوليرا

لربما تجد الحكومة ضرورة لاقفال طرق السيارات القادمة من سوريا بما فيه طريق الرمثا وسيبت بالامر في القريب العاجل

الكوليرا في العراق

بلاغات مصلحة الصحة العامة خلال الاسبوع المنتهي في ٣ــ١٢ــ٩٢٧

لواء بغداد	اصابات	١٧
	وفيات	١٧
لواء دليم	اصابات	١
	وفيات	
دلتاوه (لواء ديالي)	اصابات	١
	وفيات	١

يلاحظ من هذا الجدول ما يلي :

١ ــ ان معدل الاصابات لم يزل مرتفعا في لواء بغداد

٢ ــ لم يحصل اصابات جديدة في الالوية الاخرى سوى اصابة واحدة في لواء دليم واخرى في دلتاوه (لواء ديالي)

تقارير مصلحة الصحة العامة عن الكوليرا في العراق

الاسبوع المنتهي في ١٩ — ١١ — ٩٢٧

لواء بغداد	اصابات	٨ (ادخلت من الخارج)	الحلة	اصابات	٦
	وفيات	٣		وفيات	٦
العماره	اصابات	١	لواء الحلة	اصابات	٤٧
	وفيات	١		وفيات	٢٣
لواء العمارة	اصابات	١	كربلاء	اصابات	١
	وفيات	١		وفيات	١
الديوانية	اصابات	٢	لواء كربلاء	اصابات	١
	وفيات	١		وفيات	١
الرمادي	اصابات	١	الناصرية	اصابات	١٣
	وفيات	٢	(المنتفك)	وفيات	٩
لواء الرمادي	اصابات	٢٥	لواء الناصرية	اصابات	١
	وفيات	١٦	(المنتفك)	وفيات	١

توقيت اصابة واحدة بنفس بغداد بتاريخ ٢٠ — ١١ — ٩٢٧

يتضح من هذا الجدول ما يلي :

١ — ان الاصابات في لواء الحلة الواقع جنوبي بغداد ازدادت بسرعة الى ٤٧ اصابة بينما كانت ٤ فقط في الجدول السابق

٢ — لم يزل معدل الاصابات مرتفع في لواء الرمادي الواقع جنوبي بغداد ولكنه لم يزدد عن ذي قبل

٣ — حصلت اصابة واحدة في مدينة بغداد اما في لواء بغداد فالاصابات لم تزل معتدلة

٤ — عادت فازدادت الاصابات في لواء المنتفك

٥ — لم يظهر اصابات جديدة لا في الكوت ولا في لوائها

٢٦ — ١١ — ٩٢٧

الاسبوع المنتهي في ٢٦ — ١١ — ٩٢٧

بغداد	اصابات	٣	لواء الحلة	اصابات	٦
	وفيات	٣		وفيات	٣
لواء بغداد	اصابات	١٨	الناصرية	اصابات	٧
	وفيات	١٨		وفيات	٧
العماره	اصابات	١	لواء الناصرية	اصابات	١
	وفيات	١		وفيات	١
لواء الرمادي	اصابات	—			
	وفيات	١			
الحلة	اصابات	١			
	وفيات	١			

يلاحظ من هذا الجدول ما يلي :

١ — ظهور ثلاث اصابات في نفس بغداد

٢ — ازدياد الاصابات في لواء بغداد

٣ — عدد الاصابات في بقية الالوية كان على العموم اقل مما كان عليه في الاسبوع السابق

٤ — عدم ظهور اصابات جديدة لا في الرمادي الواقعة على طريق بغداد — الشام ولا في لوائها الواقع جنوبي بغداد

٣٠—١١—٩٢٧

المرض		عمان	اربد	جرش	عجلون	السلط	مادبا	الكرك	الطفيلة	معان	العقبة	المجموع
خانوق	صابات	١										١
(دفتريا)	وفيات											
تيفوئيد	اصابات	٧										٧
	وفيات											
ديزنتاري	اصابات	١١	٢									١٣
	وفيات											
انفلونزا	اصابات	١										١
	وفيات											
نكاف	اصابات	٩	٢١	٢						١		٣٣
ابو كعب	وفيات											
شبه جدري	اصابات		٢					٢				٤
جدري مائي	وفيات											
ذات الرئة	اصبات	١							٢			٣
	وفيات											
انتان نفاس	اصابات							١				١
	وفيات							١				١
ذات المفاصل الحاد	اصابات						١					١
	وفيات											
ليشمانيا	اصابات	١										١
	وفيات											

مديرية الصحة

تقارير مصلحة الصحة العامة عن الامراض الوبائية
في شرقي الاردن

عن الاسبوع المنتهي في ٢٦-١١-٩٢٧

المكان الطاعون الحمى الصفراوية الكوليرا الجدري
التيفوس التهاب الدماغ الشوكي الحمى الراجعة تاريخ التبليغ

لا شيء

عن الاسبوع المنتهي في ٣ -- ١٢— ٩٢٧.

المكان- الطاعون الحمى الصفراويه الكوليرا الجدري
التيفوس التهاب الدماغ الشوكي الحمه الراجعة تاريخ التبليغ

لاشيء

...

عن الاسبوع المنتهي في ١٠- ١٢ — ٩٧٢

المكان الطاعون الحمى الصفراوية الكوليرا الجدي
التيفوس التهاب الدماغ الشوكي، الحمى الراجعة تايخ التبليغ

لا شيء.